

لسان العرب

(شرع) شَرَعَ الواردُ يَشْرَعُ شَرْعًا وشُرُوعًا تناول الماءَ بغيره وشَرَعَاتِ الدوابِّ في الماءِ تَشْرَعُ شَرْعًا وشُرُوعًا أي دخلت ودوابُّ شُرُوعٌ وشُرُوعٌ شَرَعَاتٌ نحو الماءِ والشَّريعةُ والشُّراعُ والمَشْرَعَةُ المواضعُ التي يُنْزَحِدِرُ إلى الماءِ منها قال الليثُ وبها سمي ما شَرَعَ □ للعبادِ شَرِيعَةٌ من الصوم والصلاة والحج والنكاح وغيره والشَّريعةُ والشُّريعةُ في كلام العرب مَشْرَعَةُ الماءِ وهي مَوْرِدُ الشاربيةِ التي يَشْرَعُهَا الناسُ فيشربون منها ويسْتَقُونَ وربما شَرَّعَها دوابُّهم حتى تَشْرَعُها وتشربَ منها والعرب لا تسميها شَرِيعَةً حتى يكون الماءُ عِدًّا لا انقطاع له ويكون ظاهرًا مَعِينًا لا يُسْقَى بالرِّشاءِ وإذا كان من السماء والأَمطارِ فهو الكَرَعُ وقد أَكْرَعُوهُ إِبِلَهُمْ فَكَرَعَاتٌ فِيهِ وَسَقَوْهَا بِالكَرَعِ وهو مذكور في موضعه وشَرَعَ إِبِلَهُ وشَرَّعَها أَوْرَدَها شريعةَ الماءِ فشربت ولم يَسْتَقِ لها وفي المثل أَهْوَنُ السَّقْيِ التَّشْرِيعُ وذلك لأن مَوْرِدَ الإِبِلِ إذا وَرَدَ بها الشريعة لم يَتَّعَبُ في إِسْقَاءِ الماءِ لها كما يتعب إذا كان الماءُ بعيدًا ورُفِعَ إلى عليِّ Bه أَمْرُ رَجُلٍ سافر مع أصحاب له فلم يَرَجِعْ حين قفلوا إلى أهاليهم فاتَّهَمَ أهله أصحابه فرَفَعُوهم إلى شُرَيْحٍ فسأل الأَولياءَ البينةَ فَعَجَزُوا عن إِقامتها وأَخبروا عليًّا بحكم شريح فتمثَّل بقوله أَوْرَدَها سَعْدٌ وسَعْدٌ مُشْتَمِلٌ يا سَعْدُ لا تَرَوِي بِهَذَاكَ الإِبِلَ .

(* و يروى ما هكذا تورِدُ يا سعدُ الإِبِلَ) .

ثم قال إن أَهْوَنَ السَّقْيِ التَّشْرِيعُ ثم فَرَّقَ بينهم وسألهم واحدًا واحدًا فاعترفوا بقتله فقتلهم به أراد علي أن هذا الذي فعله كان يسيرًا هَيِّنًا وكان نَوْلُهُ أَنْ يَحْتَاطَ وَيَمْتَحِنَ بِأَيْسَرٍ ما يُحْتَاطُ فِي الدِّمَاءِ كما أن أَهْوَنَ السَّقْيِ للإِبِلِ تَشْرِيعُهَا الماءِ وهو أن يُورِدَ رَبُّ الإِبِلِ إِبِلَهُ شريعةً لا تحتاج مع ظهور مائها إلى نَزْعِ بالعَلَّاقِ من البئر ولا حَثْمِي في الحوض أراد أن الذي فعله شريح من طلب البينة كان هَيِّنًا فَأَتَى الأَهْوَنَ وترك الأَحْوَطَ كما أن أَهْوَنَ السَّقْيِ التَّشْرِيعُ وإِبِلُ شُرُوعٌ وقد شَرَعَاتِ الماءِ فشربت قال الشماخ يَسُدُّ به نَوَائِبَ تَعْتَرِيهِ من الأَيامِ كالنَّهْلِ الشُّرُوعِ وشَرَعَاتٌ في هذا الأمرِ شُرُوعًا أي خُصَّتْ وَأَشْرَعَ يَدَهُ فِي المِطْهَرَةِ إِذَا أَدْخَلَهَا فِيهَا إِشْرَاعًا قال وشَرَعَاتٌ فِيهَا وشَرَعَاتِ الإِبِلِ الماءِ وَأَشْرَعْنَاهَا وفي الحديث فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ أَي

أَدْخَلَهَا فِي شَرِيعةِ الْمَاءِ وَفِي حَدِيثِ الْوُضوءِ حَتَّى أَسْرَعَ فِي الْعَصْدِ أَيْ أَدْخَلَ الْمَاءَ
إِلَيْهِ وَشَرَّعَتْ الدَابَّةُ صَارَتْ عَلَى شَرِيعةِ الْمَاءِ قَالَ الشَّامِحُ فَلَمَّا شَرَّعَتْ
قَصَمَعَتْ غَلِيلًا فَأَعْجَلَهَا وَقَدْ شَرَّيَتْ غِمَارًا وَالشَّرِيعةُ مَوْضِعٌ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ
تَشْرَعُ فِيهِ الدَّوَابُّ وَالشَّرِيعةُ وَالشَّرْعُ مَا سَنَّ مِنَ الدِّينِ وَأَمَرَ بِهِ كَالصَّوْمِ
وَالصَّلَاةِ وَالْحَجِّ وَالزَّكَاةِ وَسَائِرِ أَعْمَالِ الْبَرِّ مُشْتَقٌّ مِنْ شَاطِئِ الْبَحْرِ عَنْ كِرَاعٍ وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعةٍ مِنَ الْأَمْرِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ الشَّرْعُ الدِّينُ وَالْمِنْهَاجُ الطَّرِيقُ وَقِيلَ الشَّرْعُ وَالْمِنْهَاجُ جَمِيعًا
الطَّرِيقُ وَالطَّرِيقُ هَهُنَا الدِّينُ وَلَكِنَّ اللَّفْظَ إِذَا اخْتَلَفَ أَتَى بِهِ بِأَلْفَاظٍ يُؤَكِّدُ بِهَا
الْقِصَّةَ وَالْأَمْرَ كَمَا قَالَ عَنْتَرَةُ أَقْوَى وَأَقْفَرٌ بَعْدَ أُمِّ الْهَيْثَمِ فَمَعْنَى أَقْوَى
وَأَقْفَرٌ وَاحِدٌ عَلَى الْخَلَاوَةِ إِلَّا أَنَّ اللَّفْظَيْنِ أَوْ كَدُّ فِي الْخَلْوَةِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ
شَرْعَةً مَعْنَاهَا ابْتِدَاءُ الطَّرِيقِ وَالْمِنْهَاجِ الطَّرِيقُ الْمُسْتَقِيمُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ شَرْعًا
وَمِنْهَا جَاءَ سَبِيلًا وَسُنَّةً وَقَالَ قَتَادَةُ شَرْعًا وَمِنْهَا جَاءَ الدِّينُ وَاحِدٌ وَالشَّرِيعةُ مُخْتَلِفَةٌ وَقَالَ
الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعةٍ عَلَى دِينٍ وَمِلَّةٍ وَمِنْهَا جَاءَ وَكَلَّمَكَ ذَلِكَ يُقَالُ وَقَالَ
الْقَتَيْبِيُّ عَلَى شَرِيعةٍ عَلَى مِثَالِ وَمَذْهَبٍ وَمِنْهُ يُقَالُ شَرَعَ فُلَانٌ فِي كَذَا وَكَذَا إِذَا أَخَذَ فِيهِ
وَمِنْهُ مَشَارِعُ الْمَاءِ وَهِيَ الْفُرُصُ الَّتِي تَشْرَعُ فِيهَا الْوَارِدَةُ وَيُقَالُ فُلَانٌ يَشْتَرَعُ
شَرْعَةً وَيَفْتَتِطِرُ فِطْرَتَهُ وَيَمْتَلِئُ مِلَّتَهُ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ شَرِيعَةِ الدِّينِ
وَفِطْرَتِهِ وَمِلَّتِهِ وَشَرَعَ الدِّينَ يَشْرَعُهُ شَرْعًا سَنَدَةً وَفِي التَّنْزِيلِ شَرَعَ
لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّيَ بِهِ نُوْحًا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ شَرَعَ أَيْ أَطَهَرَ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ
شَرَعُوا لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ قَالَ أَطَهَرُوا لَكُمْ وَالشَّرْعُ الرَّبَّانِيُّ وَهُوَ
الْعَالِمُ الْعَامِلُ الْمَعْلَمُ وَشَرَعَ فُلَانٌ إِذَا أَطَهَرَ الْحَقَّ وَقَمَعَ الْبَاطِلَ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ مَعْنَى شَرَعَ بَيَّنَّ وَأَوْضَحَ مَا خُذَ مِنْ شُرْعِ الْإِهَابِ إِذَا شُقَّ وَلَمْ
يُزَقِّقْ أَيْ يَجْعَلُ زَقًّا وَلَمْ يُرْجَلْ وَهَذِهِ ضَرْبٌ مِنَ السَّلَاحِ مَعْرُوفَةٌ وَسَعَهَا
وَأَبَيْنَهَا الشَّرْعُ قَالَ وَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَجْعَلُوهَا زَقًّا سَلَخُوهَا مِنْ قَبْلِ قَفَاهَا
وَلَا يَشُقُّوهَا شَقًّا وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّيَ بِهِ نُوْحًا إِنَّ
نُوْحًا أَوَّلَ مَنْ أَتَى بِتَحْرِيمِ الْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ وَالْأُمَّهَاتِ وَقَوْلُهُ D وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى أَيْ وَشَرَعَ لَكُمْ مَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ
الْأَنْبِيَاءَ قَبْلَكَ وَالشَّرْعُ الْعَادَةُ وَهَذَا شَرْعُهُ ذَلِكَ أَيْ مِثَالُهُ وَأَنْشَدَ الْخَلِيلُ يَذْمُ
رَجُلًا كَفَّالًا لَمْ تُخْلَقْ لِلنَّدى وَلَمْ يَكْ لُوْمُهُمَا بِدَعْوَةٍ فَكَفَّ عَنْ الْخَيْرِ
مَقْبُوضَةٌ كَمَا حُطَّتْ عَنْ مَائَةٍ سَبْعَةٌ وَأُخْرَى ثَلَاثَةٌ آلَافُهَا وَتَسْعُمُئِيهَا لَهَا
شَرْعُهُ وَهَذَا شَرْعُهُ هَذَا وَهُمَا شَرِعَانِ أَيْ مِثْلَانِ وَالشَّرْعُ الطَّرِيقُ الْأَعْظَمُ الَّذِي

يَشْرَعُ فِيهِ النَّاسُ عَامَّةٌ وَهُوَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ذُو شَرَعٍ مِنَ الْخَلْقِ يَشْرَعُونَ فِيهِ
 وَدُورٌ شَارِعَةٌ إِذَا كَانَتْ أَبْوَابُهَا شَارِعَةً فِي الطَّرِيقِ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ دُورٌ شَوَارِعٌ
 عَلَى نَهْجٍ وَاحِدٍ وَشَرَعَ الْمَنْزِلُ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقٍ نَافِذٍ وَفِي الْحَدِيثِ كَانَتْ الْأَبْوَابُ
 شَارِعَةً إِلَى الْمَسْجِدِ أَيْ مَفْتُوحَةً إِلَيْهِ يُقَالُ شَرَعْتُ الْبَابَ إِلَى الطَّرِيقِ أَيْ
 أَنْفَذْتُهُ إِلَيْهِ وَشَرَعَ الْبَابُ وَالِدَارُ شُرُوعًا أَوْ فَضَى إِلَى الطَّرِيقِ وَأَشْرَعَهُ
 إِلَيْهِ وَالشَّوَارِعُ مِنَ النُّجُومِ الدَّانِيَةِ مِنَ الْمَغْرِبِ وَكُلُّ دَانٍ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ شَارِعٌ
 وَقَدْ شَرَعَ لَهُ ذَلِكَ وَكَذَلِكَ الدَّارُ الشَّارِعَةُ الَّتِي قَدْ دَنَتْ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَرُبَاتُ مِنَ النَّاسِ
 وَهَذَا كُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ إِلَى الْقُرْبِ مِنَ الشَّيْءِ وَالْإِشْرَافُ عَلَيْهِ وَأَشْرَعَهُ نَحْوَهُ
 الرَّمْحُ وَالسِّيفُ وَشَرَعَهُمَا أَقْبَلَهُمَا إِيَّاهُ وَسَدَّ دَهْمًا لَهُ فَشَرَعَتْ وَهِيَ
 شَوَارِعٌ وَأَنْشَدَ أَفَاجُوا مِنْ رِمَاحِ الْخَطِّ لَمَّا رَأَوْا نَاقِدَهُ شَرَعْنَاهَا نَهَالًا
 وَشَرَعَ الرَّمْحُ وَالسِّيفُ أَنْفُسَهُمَا قَالَ غَدَاةٌ تَعَاوَرَتْهُ ثُمَّ بَرِيضٌ
 شَرَعْنَ إِلَيْهِ فِي الرَّهْجِ الْمُمْكِنِ .

(* هذا البيت من قصيدة للنابغة وفي ديوانه دُفِعَ إِلَيْهِ مَكَانَ شَرَعْنِ إِلَيْهِ) وَقَالَ عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى يَهْجُو امْرَأَةً وَلا يَسْتُ بِتَارِكَةٍ مُحْرَمًا وَلَوْ حُفَّ بِالْأَسَلِ
 الشُّرْعَ وَرَمَحَ شُرَاعِيَّ أَيْ طَوِيلٌ وَهُوَ مَنَسُوبٌ وَالشُّرْعَةُ .
 (* قوله « والشرة » في القاموس هو بالكسر ويفتح الجمع شرع بالكسر ويفتح وشرع كعنب
 وجمع الجمع شرع) الْوَتَرُ الرَّقِيقُ وَقِيلَ هُوَ الْوَتَرُ مَا دَامَ مَشْدُودًا عَلَى الْقَوْسِ
 وَقِيلَ هُوَ الْوَتَرُ مَشْدُودًا كَانَ عَلَى الْقَوْسِ أَوْ غَيْرِ مَشْدُودٍ وَقِيلَ مَا دَامَتْ مَشْدُودَةً عَلَى قَوْسٍ
 أَوْ عُوْدٍ وَجَمَعَهُ شَرَعٌ عَلَى التَّكْسِيرِ وَشَرَعٌ عَلَى الْجَمْعِ الَّذِي لَا يَفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ
 وَشَرَاعٌ جَمْعُ الْجَمْعِ قَالَ الشَّاعِرُ كَمَا أَرَزَهُرَتْ قَيْدَةً بِالشَّرَاعِ لِإِسْوَارِهَا عَلَّ مِنْهُ
 اصْطَبَا حَا .

(* قوله « كما أزهرت إلخ » أنشده في مادة زهر ازدهرت وقوله « عل منه » تقدم عل منها
) .

وَقَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْةٍ وَعَاوَدَتْنِي دَيْنِي دَيْنِي فَيَتُّ كَأَنَّمَا خِلَالِ ضُلُوعِ الْمَصْدَرِ شَرَعٌ
 مُمَدَّدٌ ذَكَرَ لِأَنَّ الْجَمْعَ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ لِكَ تَذَكِيرِهِ وَتَأْنِيثِهِ يَقُولُ
 بَيْتٌ كَأَنَّ فِي مَدْرِي عُوْدًا مِنَ الدَّوِيِّ الَّذِي فِيهِ مِنَ الْهُمُومِ وَقِيلَ شَرَعَةٌ وَثَلَاثُ
 شَرَعٍ وَالكَثِيرُ شُرْعٌ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَلَا يَعْجِبُنِي عَلَى أَنْ أَبَا عُبَيْدٍ قَدْ قَالَهُ وَالشَّرَاعُ
 كَالشَّرْعَةِ وَجَمَعَهُ شُرْعٌ قَالَ كَثِيرٌ إِلَّا الطَّيْبَاءَ بِهَا كَأَنَّ تَرَبَّيْبَهَا ضَرْبٌ
 الشَّرَاعِ نَوَاحِي الشَّرِيَانِ يَعْنِي ضَرْبَ الْوَتَرِ سَيِّدَتِي الْقَوْسِ وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ
 رَجُلٌ إِنِّي أُحِبُّ الْجَمَالَ حَتَّى فِي شَرَعٍ نَعَلْتِي أَيْ شَرَاكِيهَا تَشْبِيهُهُ بِالشَّرْعِ وَهُوَ

وَتَرُّ الْعُودَ لِأَنَّهُ مُمْتَدِّدٌ عَلَى وَجْهِ النُّعْلِ كَامْتِدَادِ الْوَتْرِ عَلَى الْعُودِ وَالشَّرْعُ
 أَخَصُّ مِنْهُ وَجَمَعَهُمَا شَرْعٌ وَقَوْلُ النَّابِغَةِ كَقَوْسِ الْمَاسِيخِيِّ يَرِينُ فِيهَا مِنْ
 الشَّرْعِيِّ مَرَبُوعٌ مَتَيْنٌ أَرَادَ الشَّرْعُ فَأَصَافَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ قَالَ ابْنُ
 سَيْدِهِ هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ وَعِنْدِي أَنَّهُ أَرَادَ الشَّرْعُ لَا الشَّرْعُ لِأَنَّ الْعَرَبَ إِذَا
 أَرَادَتْ الْإِضَافَةَ إِلَى الْجَمْعِ فَإِنَّمَا تَرُدُّ ذَلِكَ إِلَى الْوَاحِدِ وَالشَّرْعُ الْكَتَّانُ وَهُوَ
 الْأَبْقُ وَالزَّرِيرُ وَالرَّازِقِيُّ وَمُشَاقَّتُهُ السَّبِيخَةُ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الشَّرْعُ
 الَّذِي يَبِيعُ الشَّرْعُ وَهُوَ الْكَتَّانُ الْجَدِيدُ وَشَرَّعَ فَلَانَ الْحَدِيدَ أَيَّ أَنْشَطَهُ
 وَأَدْخَلَ قُطْرَيْهِ فِي الْعُرْوَةِ وَالْأَشْرَعُ الْأَنْفُ الَّذِي امْتَدَّتْ أَرْزَبَتُهُ وَفِي
 حَدِيثِ صُورِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ شَرَّعَ الْأَنْفُ أَيَّ مُمْتَدِّدٌ الْأَنْفُ طَوِيلُهُ
 وَالْأَشْرَعُ السَّقَائِفُ وَاحِدَتُهَا شَرَّعَةٌ قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ كَأَنَّ حَوْطًا جَزَاهُ مَغْفِرَةٌ
 وَجَذَّةٌ ذَاتَ عِلَّيٍّ وَأَشْرَعِ وَالشَّرْعُ الشَّرْعُ السَّفِينَةُ وَهِيَ جُلُولُهَا وَقِلَاعُهَا
 وَالْجَمْعُ أَشْرَعَةٌ وَشَرْعٌ قَالَ الطَّبْرَمَاحُ كَأَشْرَعَةِ السَّفِينِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى
 بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ فِي الْبَحْرِ وَالرِّيحُ طَيِّبَةٌ وَالشَّرْعُ مَرْفُوعٌ الشَّرْعُ السَّفِينَةُ مَا يَرْفَعُ
 فَوْقَهَا مِنْ ثَوْبٍ لِيَتَدَخَّلَ فِيهِ الرِّيحُ فَيُجْرِبُهَا وَشَرَّعَ السَّفِينَةَ جَعَلَ لَهَا شَرَّعًا
 وَأَشْرَعَ الشَّيْءَ رَفَعَهُ جَدًّا وَحَيْتَانُ شُرُوعٌ رَافِعَةٌ رُؤُوسَهَا وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِذْ
 تَأْتِيهِمْ حَيْتَانُ مِنْهُمْ يَوْمَ سَبَّوْنَهُمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ قِيلٌ مَعْنَاهُ
 رَافِعَةٌ رُؤُوسَهَا وَقِيلَ خَافِضَةٌ لَهَا لِلشَّرْبِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنْ حَيْتَانِ الْبَحْرِ كَانَتْ تَرُدُّ يَوْمَ
 السَّبْتِ عَنَدَقًا مِنَ الْبَحْرِ يُتَاخَمُ أَيْ يَلُوعُ أَلْهَمَهَا تَعَالَى أَنَّهَا لَا تَصَادُ يَوْمَ السَّبْتِ
 لِذَهَابِهِ الْيَهُودَ عَنْ صَيْدِهَا فَلَمَّا عَتَوْا وَصَادُوا بِحِيلَةٍ تَوَجَّهَتْ لَهُمْ مُسَخَّوًا
 قِرْدَةً وَحَيْتَانُ شُرَّعٌ أَيَّ شَارِعَاتُ مِنْ غَمْرَةِ الْمَاءِ إِلَى الْجُدِّ وَالشَّرْعُ
 الْعُنُقُ وَرَبْمَا قِيلَ لِلْبَعِيرِ إِذَا رَفَعَ عُنُقَهُ رَفَعَ شَرَّعَهُ وَالشَّرْعُ الرَّاعِيَّةُ
 النَّاقَةُ الطَّوِيلَةُ الْعُنُقُ وَأَنْشَدَ شُرَّعِيَّةُ الْأَعْنَاقِ تَلَاقَى قَلَاوِصَهَا قَدْ
 اسْتَلَّاتُ فِي مَسْكَكَ كَوَّمَاءَ بَادِنِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ لَا أَدْرِي شُرَّعِيَّةٌ أَوْ شَرَّعِيَّةٌ
 وَالْكَسْرُ عِنْدِي أَقْرَبُ شُبِّهَتْ أَعْنَاقُهَا بِشَرَّعِ السَّفِينَةِ لِطَوْلِهَا يَعْنِي الْإِبِلَ وَيُقَالُ
 لِلنَّبَاتِ إِذَا اعْتَمَّ وَشَبَّعَتْ مِنْهُ الْإِبِلُ قَدْ أَشْرَعَتْ وَهَذَا نَبَاتُ شُرَّعٍ وَنَحْنُ فِي
 هَذَا شَرَّعٌ سِوَاهُ وَشَرْعٌ وَاحِدٌ أَيَّ سِوَاهُ لَا يَفُوقُ بَعْضُنَا بَعْضًا يُحَرِّكُ وَيُسَكِّنُ
 وَالْجَمْعُ وَالتَّثْنِيَّةُ وَالْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ فِيهِ سِوَاهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ كَأَنَّ جَمْعَ شَرَّعٍ أَيَّ
 يَشْرَعُونَ فِيهِ مَعًا وَفِي الْحَدِيثِ أَنْتُمْ فِيهِ شَرَّعٌ سِوَاهُ أَيَّ مُتَسَاوُونَ لَا فَضْلَ لِأَحَدٍ كَمِ
 فِيهِ عَلَى الْآخِرِ وَهُوَ مَصْدَرٌ بَفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِهَا وَشَرَّعُكَ هَذَا أَيَّ حَسْبُكَ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبُ
 وَكَانَ ابْنُ أَجْمَلٍ إِذَا مَا تَقَطَّعَتْ صُدُورُ السَّيَاطِ شَرَّعُهُنَّ الْمُخَوِّفُ

فسره فقال إذا قطع الناس السياط على إبلهم كفى هذه أن تؤخو وف رجل شرءك من رجل كاف يجري على النكرة وصفاً لأنه في نية الانفصال قال سيويه مررت برجل شرءك فهو نعت له بكمالته وبذمه غيره ولا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث والمعنى أنه من النحو الذي تشرع فيه وتطأ لبيته وأشرعني الرجل أحوسبني ويقال شرءك هذا أي حسيبك وفي حديث ابن مغفل سأله غزوان عما حرم من الشراب فعبره قال فقلت شرعي أي حسيبي وفي المثل شرءك مل بلاغك المخلص أي حسيبك وكافيك يضرب في التبليغ باليسير والشرع مصدر شرع الإهاب يشرعه شرعاً سلاًخه وقال يعقوب إذا شق ما بين رجلايه وسلاًخه قال وسمعته من أممار الحماريس البكريّة والشريعة حباله من العقاب تجعل شركا يصاد به القطا ويجمع شرعاً وقال الراعي من آجن الماء ماحفوفاً به الشرع وقال أبو زبيد أبى عريسة عنانها أشب وعند غابتها مستورد شرع الشرع ما يشرع فيه والشراعية الجرأة والشرايع الرجل الشجاع وقال أبو وجزة وإذا خبرتهم خبرت ساحة وشراعية تحت الوشيج المورد والشرع موضع .

(* قوله « والشرع موضع » في معجم ياقوت شرع بالفتح قرية على شرقي ذرة فيها مزارع ونخيل على عيون ثم قال شرع بالكسر موضع واستشهد على كليهما) وكذلك الشوارع وشريعة ماء بعينه قريب من ضريّة قال الراعي غدا قلاقاً تخلّى الجزء منه فبمسمها شريعة أو سواراً وقوله أنشده ابن الأعرابي وأسمرك في سنان شراعي كساطعة الشعاع قال شراعي نسبة إلى رجل كان يعمل الأسنّة كأن اسمه كان شراعاً فيكون هذا على قياس النسب أو كان اسمه غير ذلك من أبنية شرع فهو إذاً من نادر معدول النسب والأسمرك الرمح والعاتك المخرم من قديمه والشرايع من الليف ما اشتد شوكة وصلح لغلظه أن يخرز به قال الأزهري سمعت ذلك من الهجريين الخليليين وفي جبال الدنيا هناع جبل يقال له شارع ذكره ذو الرمة في شعره